



لائحة جمع التبرعات العينية والنقدية

١- يتم استقبال المبالغ النقدية عن طريق موظف سعودي مختص (محصل موارد).

٢- ممنوع استقبال التبرعات النقدية خارج مقر الجمعية الا بأذن رسمي من الوزارة.

٣- يتم تسجيل المبالغ النقدية والمستلمة من قبل المتبرعين في الدفاتر الرسمية الخاصة بذلك (سند استقبال التبرعات النقدية) ويحصر كل نهاية سنة مالية ويطابق رقم السند مع رقم الدفتر ويبين في السند اسم الجمعية وشعارها ورقم التصريح.

٤- يشرح للمتبرع بشكل تفصيلي عن نوع المشروع وآلية صرفه ومقدار المساهمة فيه ويزود بنسخة من إيصال التبرع.

٥- تصرف جميع المبالغ النقدية في ما خصصت له من قبل المتبرع وان لا تصرف في غير ذلك الا بأذن من مجلس الادارة ومن ثم رفعها للوزارة لاتخاذ الموافقة.